**قرار الجمعية العامة المرقم (A/RES/68/268)**

ان تنفيذ الدول الاطراف لالتزاماتها بموجب الصكوك والاتفاقيات الدولية الاساسية المعنية بحقوق الانسان على نحو فعال بغية تعزيز احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية، يتطلب تدعيم وتعزيز فعالية اداء نظام الهيئات المنشاة بموجب معاهدات حقوق الانسان بين الحين والأخر، ولأجل ذلك نرى ان من الضروري تبادل الافكار والرؤى بين الدول الاطراف والاستفادة من تجاربها السابقة في هذا المجال من خلال رفد الامين العام للأمم المتحدة بذلك، وقدر تعلق الامر بجمهورية العراق نعرض ما تم تأشيره خلال مناقشة تقارير العراق التعاهدية الدورية السابقة**، وكما مبين ادناه:**

1. إتخاذ خطوات اجرائية من قبل الهيئات التعاهدية تترتب على الدول الاطراف، وفي حال عدم التزامها بمواد الاتفاقية والملاحظات عند مناقشة تقاريرها الدورية، وعدم الاكتفاء بتكرار الملاحظات غير المنجزة من قبل الدول الاطراف والتي سبق وان تم تقديمها من قبل اللجان التعاهدية المعنية وفق نصوص الاتفاقية.
2. على ضوء الية الاستعراض الدوري الشامل، والمحدد بمواعيد زمنية ثابتة تلزم الدول بتقديم تقاريرها ضمن الجولات، نرى انه من الضروري ان تلتزم الية نظام الهيئات التعاهدية الدول الاطراف بتقديم تقاريرها في المواعيد المحددة من قبلها، لغرض مناقشة تقارير الدول الاطراف ضمن الاطار الزمني المحدد وحسب كل اتفاقية، بغية تجنب تراكم التقارير وتقديمها بصيغة تجميعية الامر الذي يؤدي الى تحجيم نوعية المعلومات المقدمة.
3. إعتماد نموذج الاستعراض الدوري الشامل، من حيث إعداد تقرير الدولة، والمفوضية السامية للامم المتحدة لحقوق الانسان وأصحاب المصلحة الاخرين، حيث يكون تقرير اصحاب المصلحة موحداً وبعيداً عن الجوانب التي تنتقص من الدولة، وتوجيه عملية المناقشة بأتجاه موضوعي وواقعي.
4. منح الصلاحية للجان التعاهدية الطلب من الدول الاطراف، موافاتها لتفسيرات ظرفية عن معلومات تفيد قيام الاخيرة بأفعال ترتقي إلى مستوى عدم الإلتزام بما تمت المصادقة عليه من مواد الإتفاقية من قبلها، خلال الإطار الزمني لإعداد التقرير الدوري.